

Distr.: General
24 August 2020
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والأربعون

14 أيلول/سبتمبر - 2 تشرين الأول/أكتوبر 2020

البند 10 من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

حالة حقوق الإنسان في الصومال

تقرير الخبيرة المستقلة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الصومال*

موجز

تولت الخبيرة المستقلة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الصومال، إيشا ديفان، مهامها في 1 أيار/مايو 2020، عقب تعيينها من قبل مجلس حقوق الإنسان في 12 آذار/مارس 2020. ومنذ أيار/مايو، عقدت الخبيرة المستقلة اجتماعات على شبكة الإنترنت بشأن طائفة واسعة من القضايا مع وزيرة شؤون المرأة وتنمية حقوق الإنسان في حكومة الصومال الاتحادية، وممثلين عن بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال والأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى ومنظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام والأوساط الدبلوماسية. وأجرت الخبيرة المستقلة أيضاً بحثاً مستفيضة عن خلفية الحالة الأمنية والسياسية والاجتماعية - الاقتصادية السائدة في الصومال وحالة حقوق الإنسان والحالة الإنسانية فيه.

وتخطط الخبيرة المستقلة علماً بالتزام حكومة الصومال الاتحادية بتحسين حالة حقوق الإنسان في البلد وبكفالة تمتع سكانه كافة بجميع حقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال التصدي للتهديدات الأمنية وحماية المدنيين من الأذى على نحو يحترم القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان، وتعزيز المساءلة وسيادة القانون، بما في ذلك فيما يخص العنف الجنسي والعنف الجنساني، وضمان حرية التعبير وتكوين الجمعيات. فرغم الجهود التي يبذلها الصومال، لا تزال هناك ثغرات كبيرة في هذه المجالات.

ويغطي التقرير الفترة من 1 آب/أغسطس 2019 إلى 30 حزيران/يونيه 2020، ويقدم تحليلاً للتحديات التي لا يزال يتعين التصدي لها في مجال حقوق الإنسان. وتقدم الخبيرة المستقلة أيضاً في تقريرها أفكاراً أولية عن سبل المضي قدماً في وضع خطة انتقالية تكفل إحراز تقدم مستدام في حالة حقوق الإنسان في الصومال.

* أتفق على نشر هذا التقرير بعد تاريخ النشر الاعتيادي لظروفٍ خارجة عن إرادة الجهة المقدمة له.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.20-10973(A)



* 2 0 1 0 9 7 3 *

المحتويات

الصفحة

3	أولاً - مقدمة
3	ثانياً - تنظيم ولاية الخبيرة المستقلة
3	ثالثاً - التعاون مع الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان
4	رابعاً - التطورات الأخيرة
4	ألف - التطورات السياسية والأمنية والاقتصادية
6	باء - الحالة الإنسانية
8	جيم - تبعات مرض فيروس كورونا
9	خامساً - التحديات الرئيسية في مجال حقوق الإنسان
9	ألف - انتهاكات الحق في الحياة
11	باء - انتهاكات الحق في حرية الرأي والتعبير
13	جيم - تعزيز سيادة القانون والمساءلة
16	دال - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
19	هاء - تعزيز حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين
21	واو - حماية الأطفال من النزاع المسلح
22	سادساً - التعاون التقني وخطة التنمية الوطنية الصومالية للفترة 2020-2024
23	سابعاً - الاستنتاجات وآفاق المستقبل

أولاً - مقدمة

- 1- أنشئت ولاية الخبرة المستقلة المعنية بحالة حقوق الإنسان في الصومال في عام 1993 عملاً بقرار لجنة حقوق الإنسان 86/1993، ومددها مجلس حقوق الإنسان آخر مرة بموجب قراره 33/42 الصادر في 27 أيلول/سبتمبر 2019، لفترة سنة واحدة لتقييم حالة حقوق الإنسان في الصومال ورصدها وتقديم تقارير عنها بغية تقديم توصيات بشأن المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان. وفي القرار نفسه، طلب المجلس إلى الخبرة المستقلة أن تقدم إليه تقريراً في دورته الخامسة والأربعين وإلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين.
- 2- وهذا التقرير هو أول تقرير تقدمه الخبرة المستقلة الحالية، إيشا دفان، التي تولت مهامها رسمياً في 1 أيار/مايو 2020. ويغطي التقرير الفترة من 1 آب/أغسطس 2019 إلى 30 حزيران/يونيه 2020، ويستند إلى معلومات مستمدة من مصادر متنوعة، منها مقابلات مع مختلف المحاورين من منظمات المجتمع المدني وصناديق الأمم المتحدة ووكالاتها وبرامجها ومع ممثلي الجهات المانحة. ويستند التقرير أيضاً إلى معلومات مفتوحة المصدر، مثل البيانات الحكومية والوثائق الرسمية المتاحة لعامة الجمهور والمقالات الإخبارية.
- 3- ونظراً للتدابير المتصلة بمرض فيروس كورونا (كوفيد-19) والقيود المفروضة على السفر، لم تتمكن الخبرة المستقلة من زيارة الصومال خلال الفترة المشمولة بالتقرير، ولكنها ترحب بفرصة القيام بذلك قريباً.

ثانياً - تنظيم ولاية الخبرة المستقلة

- 4- تقرر الخبرة المستقلة بالتقدم الذي أحرزته السلطات الصومالية في بسط سلطة الدولة من خلال إنشاء مؤسسات حكومية وعمليات سياسية، وتحسين الأمن، وإبداء التزامها بحقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية والاقتصادية، على نحو ما أكدته خطة التنمية الوطنية الصومالية للفترة 2020-2024⁽¹⁾.
- 5- وتسترشد الخبرة المستقلة، في تنفيذ ولايتها، بقرار مجلس حقوق الإنسان 33/42، لا سيما طلب المجلس أن يقترح (تقترح) الخبرة (ة) المستقل(ة)، بالتعاون مع حكومة الصومال الاتحادية، خطة للمرحلة الانتقالية تفضي إلى تعاون مواضيعي أعمق مع الإجراءات الخاصة ومع الخبراء، بما يشمل المفوضية السامية لحقوق الإنسان، مع تحديد خطوات ومعايير واضحة يُسترشد بها في إجراءات المتابعة المناسبة التي يتخذها المجلس. وبناءً على ذلك، حددت الخبرة المستقلة سبعة مجالات للخطة الانتقالية المقترحة (انظر الفقرة 94 أدناه).

ثالثاً - التعاون مع الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان

- 6- أبدت حكومة الصومال الاتحادية استعدادها لإجراء حوار بناء وللتعاون مع الآليات الولية لحقوق الإنسان منذ انتخابها لعضوية مجلس حقوق الإنسان في تشرين الأول/أكتوبر 2018، ومنذ انتخاب مرشحها في الآونة الأخيرة من بين نواب رئيس الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين،

(1) انظر <http://mop.gov.so/wp-content/uploads/2019/12/NDP-9-2020-2024.pdf>.

البالغ عددهم 21 نائباً. وقدمت الحكومة تقريرين، في 16 أيلول/سبتمبر وكانون الأول/ديسمبر 2019 على التوالي، عن تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وأبلغت الخبرة المستقلة بأن حكومة الصومال الاتحادية كانت، وقت إعداد هذا التقرير، تجري مشاورات على نطاق البلد تمهيداً لتقديم تقاريرها إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان والاستعراض الدوري الشامل (الجولة الثالثة).

7- ووضعت الحكومة الاتحادية حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والمشردين داخلياً في صدارة جدول أعمالها في ميدان حقوق الإنسان. وعقب تصديق الحكومة على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، في 6 آب/أغسطس 2019، وسعيًا إلى تنفيذ هذا الصك تنفيذًا كاملاً وتعزيز التعاون والشراكات الدولية ضماناً لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة، اشتركت وزيرة شؤون المرأة وتنمية حقوق الإنسان في الصومال ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بالتعاون مع الخبرة المستقلة، في تنظيم مناسبة جانبية رفيعة المستوى على هامش الدورة الثانية والأربعين لمجلس حقوق الإنسان بعنوان "جعل اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واقعاً معاشاً". وعلى الصعيد الإقليمي، صدقت الحكومة الاتحادية، في 6 آذار/مارس 2020، على اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة النازحين داخلياً في أفريقيا.

8- وترحب الخبرة المستقلة بالتعاون الإيجابي الذي أبدته حكومة الصومال الاتحادية مع من سبقوها في منصبها، بما في ذلك من خلال الحوار الصريح الذي دار والمناقشات التي أُجريت أثناء الزيارات القطرية الدورية التي أجراها المكلفون بولايات وغير ذلك من أشكال التعاون. وتتطلع الخبرة المستقلة إلى تعاون الحكومة الاتحادية معها بالمستوى نفسه الذي تعاونت به مع أسلافها. وبالإضافة إلى الزيارات القطرية، هناك سبل أخرى يتواصل من خلالها المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة مع الحكومات للتصدي لانتهاكات حقوق الإنسان، منها إصدار النداءات العاجلة وتوجيه رسائل الادعاء وغيرها من الرسائل. وفي 4 أيلول/سبتمبر 2019، أصدرت الخبرة المستقلة والمقررة الخاصة المعنية بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً رسالة مشتركة بشأن قتل رجلين مدنيين وإصابة ثلاثة من النساء المدنيات بجروح أثناء تبادل لإطلاق النار بين أفراد وحدة الاستجابة السريعة التابعة لشرطة صوماليلاند ومليشيات عشائرية في عيل أفوين، في منطقة سناغ، بصوماليلاند⁽²⁾.

رابعاً- التطورات الأخيرة

ألف- التطورات السياسية والأمنية والاقتصادية

9- في منتدى الشراكة المعني بالصومال، الذي عُقد في مقديشو في تشرين الأول/أكتوبر 2019، اعتمدت حكومة الصومال الاتحادية وشركاؤها الدوليون مجموعة جديدة من الأهداف ذات الأولوية المقرر تحقيقها على مدى العام التالي، أي في عام 2020. واعتمدت الحكومة وشركاؤها أيضاً إطاراً للمساءلة المتبادلة لعام 2020 يتمحور حول أربعة مواضيع رئيسية، هي: إشراك الجميع في الحياة السياسية؛ والأمن والعدل؛ والتنمية الاقتصادية؛ والتنمية الاجتماعية.

10- وفي ميدان الحياة السياسية، جرى التعهد بعدد من الالتزامات فيما يخص استيفاء الشروط المسبقة اللازمة لإجراء انتخابات تقوم على أساس مبدأ الصوت الواحد للشخص الواحد، في غضون

(2) انظر <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=24840>.

الإطار الزمني المقرر دستورياً. وشملت هذه الالتزامات اعتماد دستور اتحادي معدّل والانتهاء من تسجيل الناخبين بنهاية حزيران/يونيه 2020؛ وسن قانون الانتخابات وتعديل قانون الأحزاب السياسية، بحلول كانون الأول/ديسمبر 2019، بحيث ينص على تخصيص حصة دنيا نسبتها 30 في المائة لتمثيل المرأة في البرلمان؛ ومواصلة إحراز تقدم في تحقيق المصالحة الوطنية؛ وضمان مشاركة مختلف شرائح المجتمع، بما فيها النساء والشباب والأشخاص ذوو الإعاقة والأقليات والفئات المهمشة، مشاركة فعّلية في جميع العمليات. وفي 27 حزيران/يونيه، عرض رئيس اللجنة الانتخابية الوطنية المستقلة خيارات لإجراء انتخابات على أساس مبدأ الصوت الواحد للشخص الواحد في غضون الإطار الزمني المقرر دستورياً، إما في آذار/مارس أو في آب/أغسطس 2021، وفقاً للأسلوب الذي سيُتبع في تسجيل الناخبين⁽³⁾.

11- ويحتوي قانون الانتخابات، الذي وقعه الرئيس محمد عبد الله محمد "فرماجو" في 20 شباط/فبراير 2020، على عدد من الثغرات التي تحول دون تنفيذه تنفيذاً فعالاً. وفي 28 شباط/فبراير، أنشئت لجنة برلمانية مخصصة مشتركة لاستعراض الثغرات التشريعية الرئيسية الأربع في القانون، وهي: تخصيص المقاعد لمجلسي البرلمان (الدوائر الانتخابية)، وانتخاب نواب برلمانيين من صوماليلاند، وحقوق تمثيل إقليم بنادر، وتخصيص حصة نسبتها 30 في المائة لضمان تمثيل المرأة في البرلمان⁽⁴⁾. ولم يتم بعد اعتماد التعديلات التي أدخلت على قانون الأحزاب السياسية ومن غير المرجح أن تنتهي عملية مراجعة الدستور بنهاية حزيران/يونيه.

12- واتسمت الفترة المشمولة بالتقرير باستمرار المأزق السياسي بين السلطات على الصعيدين الاتحادي والولائي وبصدور نتائج العمليتين الانتخابيتين في ولايتي جوبالاند وغالمودوغ، اللتين جرتا في آب/أغسطس 2019 وشباط/فبراير 2020 على التوالي. وأُخذ عدد من المبادرات التي يسهّرها كل من الاتحاد الأفريقي، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، والاتحاد الأوروبي، والأمم المتحدة والتي ترمي إلى تعزيز العلاقات وبناء توافق الآراء بين مستويي الحكومة من أجل النهوض بالأولويات الوطنية، بما في ذلك من خلال السعي إلى تحديد أنسب نموذج لإجراء الانتخابات الاتحادية والانتهاء من عملية مراجعة الدستور.

13- وفي أوائل عام 2020، أدت الاشتباكات التي وقعت في منطقة جيدو، في ولاية جوبالاند، بين الجيش الوطني الصومالي والمليشيات الموالية لوزير الأمن السابق في جوبالاند، عبد الرشيد حسن عبد النور "جنان"، الذي كان قد فر من مكان احتجازه في مقديشو إثر إلقاء القبض عليه في 31 آب/أغسطس 2019 بتهمة ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان، إلى تفاقم حدة التوترات السائدة⁽⁵⁾. وأسفرت الاشتباكات عن وقوع خسائر في صفوف المدنيين وعن تشريد زهاء 56 000 شخص تشريداً جماعياً⁽⁶⁾.

14- وفي 14 حزيران/يونيه 2020، أصدر الرئيس فرماجو بياناً اعترف فيه بأحمد محمد إسلام "مادوبي" رئيساً مؤقتاً لجوبالاند لمدة عامين، إثر عملية انتخابية متنازع عليها في جوبالاند⁽⁷⁾.

(3) انظر <https://unsom.unmissions.org/federal-elections-and-political-consensus-building>

(4) انظر https://unsom.unmissions.org/sites/default/files/iesg_newsletter_february-march_2020_0.pdf

(5) S/2020/398، الفقرة 8.

(6) انظر <https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/HC%20Statement-Gedo%20Conflict%20final%20draft-English%20version.pdf>

(7) انظر www.garoweonline.com/en/news/somalia/somalia-fgs-recognises-madobe-as-interim-president-invites-fms-leaders-to-meeting#:~:text=MOGADISHU%2C%20Somalia%20%2D%20Under%20pressure%20in%20a%20protracted%20conflict%20

ومن التطورات الأخرى الجديرة بالذكر، استئناف الحوار مع سلطات صوماليلاند في جيبوتي في 14 حزيران/يونيه 2020. ويأتي ذلك في أعقاب اجتماع سابق يَسِّرُ رئيس وزراء إثيوبيا عقده في أديس أبابا في شباط/فبراير 2020. واعتذر الرئيس فرماجو لأول مرة عن الفظائع التي ارتكبتها نظام سياد بري في صوماليلاند خلال مؤتمر عقده سلك القضاء في مقديشو بعد وقت قصير من اجتماع أديس أبابا⁽⁸⁾.

15- وظلت الحالة الأمنية في الصومال متقلبة، وما زالت حركة الشباب تشكل تهديداً خطيراً للسلام والاستقرار في الصومال باستخدام أساليب شتى في شن هجمات معقدة تستهدف الحكومة وحلفاءها، بما في ذلك هجمات شتى على قواعد الأمم المتحدة وبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال. وفي 28 كانون الأول/ديسمبر 2019، أسفر هجوم من أشد هجمات حركة الشباب فتكاً عن مقتل ما يربو على 90 شخصاً وجرح 140 شخصاً⁽⁹⁾. وفي عام 2019، سجلت الأمم المتحدة وقوع ما مجموعه 1 459 إصابة في صفوف المدنيين (591 قتيلاً و868 جريحاً)؛ وكانت حركة الشباب مسؤولة عن 69 في المائة من الخسائر التي وقعت في صفوف المدنيين، بينما نسب 8 في المائة منها إلى الميليشيات العشوائية، و4 في المائة منها إلى الجيش الوطني الصومالي، و3 في المائة منها إلى الشرطة الصومالية، و2 في المائة منها إلى عناصر بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال⁽¹⁰⁾. وتعمل السلطات الصومالية بمهمة، بالتنسيق مع بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال والقوات الدولية الأخرى، على إعادة إحلال السلام والأمن الدائمين في الصومال، ومكافحة الإرهاب والتطرف العنيف، وضمان حماية المدنيين والأعيان المدنية.

16- وعلى الصعيد الاقتصادي، توصلت الحكومة الاتحادية في 25 آذار/مارس 2020، في إطار مبادرة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي المتعلقة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون، إلى قرارٍ يسمح للصومال بالاستفادة من أنواع تمويل جديدة. ومن شأن هذه الموارد الجديدة، إذا ما استثمرت استثماراً سليماً، أن تحسن الظروف الاجتماعية - الاقتصادية إلى حد كبير وتسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

17- وتشجع الخبرة المستقلة السلطات الصومالية والمؤسسات المالية الدولية على إجراء تقييمٍ لأثر أي سياسات تُعتمد أو برامج تُنشأ من سياسات وبرامج إعادة الهيكلة على حقوق الإنسان. وتشجعهما أيضاً على احترام الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الأساسية، بما يتوافق مع الالتزامات الدولية التي تعهد بها الصومال في مجال حقوق الإنسان، وذلك بزيادة نسبة الميزانية المخصصة للقطاعات الاجتماعية بما يكفل حماية حقوق أشد شرائح المجتمع ضعفاً وتهميشاً.

باء - الحالة الإنسانية

18- تفاقمَت الأزمة الإنسانية الطويلة الأمد التي يعاني منها الصومال بسبب ثلاثة عوامل، هي: تفشي جائحة كوفيد-19، وآفة الجراد الصحراوي، والآثار المتصلة بتغير المناخ، مثل فترات الجفاف الشديد والفيضانات، التي تركت 5,2 ملايين شخص في حاجة إلى المساعدة الإنسانية في عام 2020. وقد أدت هذه التحديات إلى زيادة تشريد السكان وتفاقم أوجه التفاوت والتمييز وثيرت الحماية

(8) انظر www.somaliland.com/news/somaliland/somalia-president-apologizes-to-somaliland-people-for-atrocities-in-1980s/

(9) S/2020/121، الفقرة 19. انظر أيضاً S/2019/884، الفقرات من 12 إلى 20، و S/2020/398، الفقرات من 15 إلى 21.

(10) United Nations, *UN Somalia: Country Results Report 2019*, p. 46

الموجودة أصلاً⁽¹¹⁾. وأُبلغت الخبيرة المستقلة بحدوث زيادة في معدلات التسرب من المدارس وفي العنف المنزلي والجنسي والجنساني، وهي أمور تؤثر على النساء والفتيات أكثر من غيرهن.

19- وفي عام 2019، قدمت الأمم المتحدة الخدمات الأساسية لما يقرب من 1,2 مليون من المشردين داخلياً وأفراد المجتمعات المحلية المتأثرة بالتشرد الذين تشرد معظمهم جراء النزاع و/أو الفيضانات⁽¹²⁾. ومع أن العديد ممن شُردوا جراء الفيضانات عادوا إلى ديارهم، فإن أثر الفيضانات ما زال واسع النطاق. ويحتاج كثيرون آخرون إلى الدعم لأنهم جردوا من سبل كسب عيشهم وحرموا من الاستفادة من شبكات الحماية الاجتماعية وأصبحوا مجبرين على المكوث في مناطق مكتظة مع غيرهم ممن يعيشون في فقر وباتوا معرضين لخطر الإخلاء⁽¹³⁾. وبالإضافة إلى ذلك، فإن انعدام إمكانية الحصول على الرعاية الصحية الأساسية وقلة سبل الحصول على الغذاء والماء والوصول إلى مرافق النظافة الصحية يزيدان من هشاشتهم ومن تعرضهم للإصابة بالأمراض المنقولة عن طريق المياه وللملاريا ومرض فيروس كورونا (كوفيد-19).

20- وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2019، أطلقت الأمم المتحدة والحكومة الاتحادية خطة لمواجهة الفيضانات، وتمكننا من تقديم حوالي 25 مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة في شكل مساعدات إلى 350 538 شخصاً⁽¹⁴⁾. وفي الشهر نفسه، اعتمدت الحكومة الاتحادية البروتوكول المؤقت لعام 2019 المتعلق بتوزيع الأراضي السكنية للمستحقين من اللاجئين العائدين والمشردين داخلياً والمبادئ التوجيهية الوطنية لعمليات الإخلاء لمنع إخلاء المشردين داخلياً إخلالاً قسرياً⁽¹⁵⁾. وبعد شهر من ذلك، كررت الحكومة، خلال المنتدى العالمي للاجئين، التزامها بإيجاد حلول دائمة للاجئين والمشردين داخلياً واللاجئين العائدين وغيرهم من الفئات السكانية المستضعفة⁽¹⁶⁾.

21- وفي أوائل كانون الأول/ديسمبر، تعرض الصومال لأسوأ آفة جراد صحراوي يشهدها منذ عقدين من الزمن، مما أدى إلى إعلان حالة الطوارئ الوطنية في 2 شباط/فبراير 2020. وفي 27 شباط/فبراير، أصدرت الحكومة الاتحادية خطة عمل لمواجهة أزمة الجراد الصحراوي، بالاشتراك مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، وهي خطة تحدد الأنشطة التي ستنفذ خلال بقية العام⁽¹⁷⁾. ومع أن الأمطار الغزيرة خففت من حدة أثر آفة الجراد الصحراوي، فإن محصول عام 2020 يتوقع أن يقل بنسبة 20 في المائة إلى 30 في المائة عن محصول السنوات السابقة، الأمر الذي يزيد من خطر انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية⁽¹⁸⁾. وفي 15 أيار/مايو 2020، وافق البنك الدولي على منحة قدرها 137,5 مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة لدعم تعافي المناطق المتضررة من الفيضانات والجفاف، من حيث سبل العيش والبنى التحتية على حد سواء، ولتعزيز تأهب الحكومة الاتحادية للكوارث⁽¹⁹⁾.

(11) S/2019/884، الفقرات من 54 إلى 60؛ وS/2020/121، الفقرات من 60 إلى 67؛ وS/2020/398، الفقرات من 59 إلى 65.

(12) UN Somalia: Country Results Report 2019, p. 33.

(13) A/73/398، الفقرة 61.

(14) S/2020/121، الفقرة 61.

(15) UN Somalia: Country Results Report 2019, p. 26.

(16) المرجع نفسه، الفقرة 12.

(17) S/2020/398، الفقرة 62.

(18) انظر - <https://reliefweb.int/report/ethiopia/under-secretary-general-humanitarian-affairs-and-emergency-relief-coordinator-mark>.

(19) انظر - www.worldbank.org/en/news/press-release/2020/05/15/world-bank-approves-137-5-million-for-somalias-response-to-covid-19-floods-and-drought.

22- ولا تزال الحالة الأمنية تطرح تحديات كبرى أمام إيصال المساعدات الإنسانية في جميع أرجاء الصومال، إذ أُبلغ عن حالات تهديد واستخدام للعنف ضد موظفي المساعدة الإنسانية وأصولها، واختطاف العاملين في المجال الإنساني، واحتجاز موظفي المساعدة الإنسانية والمستفيدين منها، وفرض قيود على دخول المساعدات الإنسانية، وتعطيل أنشطة المساعدة الإنسانية، ونهب السلع⁽²⁰⁾.

23- وتلاحظ الخبرة المستقلة الجهود التي تبذلها السلطات الصومالية ووكالات الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني. وتدعو إلى زيادة التنسيق بين الجهات الفاعلة في مجالي التنمية والعمل الإنساني وتقديم دعم إضافي إلى المنظمات غير الحكومية المحلية.

جيم- تبعات مرض فيروس كورونا

24- في 16 آذار/مارس 2020، أكدت الصومال أول حالة إصابة فيها بمرض فيروس كورونا (كوفيد-19) واتخذت عدداً من التدابير الوقائية للحد من تفشي الفيروس، من بينها فرض حظر التجول، وتعليق الرحلات الجوية، وحظر التجمعات الكبيرة، وإغلاق المدارس والجامعات. وفي 30 حزيران/يونيه، أعلنت وزارة الصحة الاتحادية في الصومال أن مجموع الحالات المؤكدة بلغ 2 924 حالة، وحالات التعافي 932 حالة، وحالات الوفاة 90 حالة⁽²¹⁾. وقد أثر النزاع الذي دام عقوداً تأثيراً بالغاً على الهياكل الأساسية الصحية في البلد وعلى قدرته على مواجهة أزمة صحة عامة بهذا الحجم. فهناك عدد قليل جداً من المستشفيات ومن مرافق العزل ومن معدات حماية العاملين في مجال الرعاية الصحية وقدرات محدودة على إجراء اختبارات الكشف عن الإصابة. ومنذ ظهور جائحة كوفيد-19، انتقلت عدوى الفيروس إلى 133 عاملاً في مجال الرعاية الصحية في الصومال، مما يلقي عبئاً إضافياً على تقديم خدمات الرعاية الصحية في البلد⁽²²⁾.

25- وفي نهاية آذار/مارس، أطلقت الحكومة الاتحادية خطة وطنية للتأهب للفيروس كوفيد-19 ومواجهته وخطة شاملة لتقييم الآثار الاجتماعية - الاقتصادية للفيروس والتصدي لها. وأطلقت أيضاً خطة قائمة بذاتها للتأهب للفيروس ومواجهته بالنسبة للمشردين داخلياً والمجتمعات المحلية المستضعفة. ووفقاً لهذه الخطط، اتخذ عدد من التدابير الإيجابية على الصعيدين الاتحادي والولائي بهدف التصدي لآثار الوباء، وذلك بالتنسيق مع الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المحلية وبدعم مالي من القطاع الخاص وجهات مانحة دولية. وتشمل هذه التدابير الاستثمار في القطاع الصحي، والإفراج عن أكثر من 1 300 سجين للتخفيف من اكتظاظ السجون وغيرها من أماكن الاحتجاز، وتدابير ضريبية وتدابير اقتصادية أخرى لتخفيف العبء الاقتصادي للوباء على الفئات السكانية المستضعفة.

26- وتثني الخبرة المستقلة على الجهود التي تبذلها السلطات الصومالية وشركاؤها الدوليون للتصدي للجائحة في خضم النزاع المسلح والأزمة الإنسانية اللذين طال أمدهما، غير أنها تعرب عن قلقها لأن بعض هذه التدابير قوضت التمتع بحقوق الإنسان تقويضاً خطيراً. فقد وردت تقارير عن هجمات استهدفت العاملين في مجالي الرعاية الصحية والمعونة الإنسانية، ووفاة مدنيين جراء الاستخدام المفرط للقوة من جانب أجهزة إنفاذ القانون، وانتهاكات للحق في حرية التعبير والرأي، وتزايد العنف الجنسي والعنف الجنساني وعمليات الإخلاء القسري إبان الجائحة.

(20) S/2019/884، الفقرة 60، وS/2020/398، الفقرة 64.

(21) انظر <https://moh.gov.so/en/covid19>.

(22) انظر <https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/COVID%20-19%20Impact%20Update%20-%20209%20publish.pdf>.

27- ففي 27 أيار/مايو، اختطفت حركة الشباب سبعة عاملين في مجال الرعاية الصحية ومدنياً واحداً وقتلتهم في قرية غولولي، في إقليم شبيلي الوسطى⁽²³⁾. ومنذ ذلك الهجوم، ظل المركز المحلي لصحة الأم والطفل، وهو المرفق الطبي الوحيد في المنطقة، مغلقاً. وفي 8 أيار/مايو، اختطفت حركة الشباب ثلاثة عاملين في مجال المعونة الإنسانية كانوا يجرون تقييماً للتغذية والصحة في بلدة دوبلي، في ولاية جوبا السفلى. وفي 24 نيسان/أبريل، أطلق ضابط شرطة النار على مدنيين اثنين وأرداهما قتيلين أثناء إنفاذ حظر التجول من الغسق إلى الفجر في مقاطعة بونديري، بمقديشو. وقد أشعل مقتلهما فتيل احتجاجات عنيفة في جميع أرجاء المدينة مطالبةً بالعدالة والمساءلة⁽²⁴⁾. وحكمت محكمة عسكرية على المتهم بارتكاب الجريمة بالإعدام في 2 تموز/يوليه⁽²⁵⁾. وفي 13 نيسان/أبريل، اعترفت الحكومة الاتحادية بالدور الحاسم الذي تؤديه وسائل الإعلام وصنفتها كخدمة أساسية في مكافحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). ومع ذلك، لا يزال الصحفيون يواجهون قيوداً على أداء واجبهم. فعلى سبيل المثال، في 20 آذار/مارس، ألقت شرطة بونتلانند القبض على صحفي لمحاولته استطلاع آراء الجمهور بشأن سبل منع انتشار مرض فيروس كورونا. وفي 14 نيسان/أبريل، ألقت قوات الشرطة الصومالية القبض على صحفي يعمل في محطة إذاعية وتلفزيونية خاصة في مقديشو لنشره تعليقات على حسابه في إحدى وسائل التواصل الاجتماعي ينتقد فيها الأسلوب الذي تتبعه الحكومة في التصدي للجائحة. وقد أطلق سراحه بكفالة بعد أربعة أيام، ومثل أمام محكمة في 7 تموز/يوليه⁽²⁶⁾.

28- وعلاوة على ذلك، ارتفعت أسعار المواد والسلع الأساسية في مختلف أرجاء البلد، الأمر الذي يشكل مخاطر إضافية على الأمن الغذائي للفئات المستضعفة من السكان، بمن فيها المشردون داخلياً والأشخاص ذوو الإعاقة والأشخاص الذين يعيشون في فقر. وعطلت الجائحة أيضاً تدفق التحويلات المالية، التي تعد مصدر دخل رئيسي لكثير من السكان.

29- وتحت الخبرة المستقلة الحكومة الاتحادية وشركاءها على وضع حقوق الإنسان في صميم ما تبذله من جهود للتصدي لجائحة "كوفيد-19" وغيرها من حالات الطوارئ الصحية العامة، باعتبار ذلك السبيل الوحيد لضمان الانتعاش الطويل الأجل وتحقيق التنمية المستدامة.

خامساً- التحديات الرئيسية في مجال حقوق الإنسان

ألف- انتهاكات الحق في الحياة

1- حماية المدنيين أثناء النزاع المسلح

30- تُقر الخبرة المستقلة بالجهود التي تبذلها الحكومة الاتحادية وشركاؤها الدوليون لوضع تدابير لحماية شعب الصومال ومنع الانتهاكات وضمان امتثال قوات الأمن للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك من خلال توفير التدريب واستحداث أدوات من قبيل خطط العمل المتعلقة بحقوق الإنسان.

(23) انظر <https://somalia.un.org/en/48336-statement-abduction-and-killing-ngo-health-workers>

(24) انظر www.aljazeera.com/news/2020/04/anger-mogadishu-police-kill-civilian-covid-19-curfew-200425143536573.html

(25) <https://abcnews.go.com/International/wireStory/somali-officer-sentenced-death-shooting-civilians-71574589>

(26) انظر www.hrw.org/news/2020/07/06/baseless-charges-against-prominent-somali-journalist

31- ومع ذلك، يساور الخبرة المستقلة القلق إزاء المستويات غير المقبولة من الخسائر في صفوف المدنيين الناجمة عن استمرار تقلب وتيرة النزاع في الصومال. فقد أبلغت الأمم المتحدة، خلال الفترة قيد الاستعراض، عن وقوع ما يقرب من 800 حادث أمني أدى إلى اغتيال 300 شخص أو قتلهم قتلًا غير مشروع وإلى إصابة زهاء 500 شخص إبان العمليات العسكرية. وقد نجمت حالات القتل والإصابة تلك عن هجمات شنتها أطراف النزاع وعمليات قصف جوي وأحداث عنف عشائري ونُسبت إلى حركة الشباب، والمليشيات العشائرية، وقوات الأمن الصومالية، وعناصر بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، وجناة مجهولين⁽²⁷⁾. وفي بعض الحالات، اضطر المدنيون إلى دفع رسوم للجماعات المسلحة أو إلى الانحياز إلى أحد أطراف النزاع، رغماً عنهم. وأدى النزاع أيضاً إلى وقوع انتهاكات جسيمة ضد الأطفال وإلى عنف جنسي مرتبط بالنزاع ضد النساء والفتيات، ولا سيما في مخيمات المشردين داخلياً واللاجئين وفي المجتمعات المضيفة. ولم يخضع المسؤولون عن تلك الانتهاكات للمساءلة إلا فيما ندر، كما لم يحصل الضحايا على سبل انتصاف مناسبة ولا على تعويضات ولا على دعم بخدمات إعادة التأهيل.

32- وترحب الخبرة المستقلة بالجهود التي تبذلها السلطات الصومالية والشركاء الدوليون لتنفيذ خطة انتقالية لإصلاح قطاع الأمن ترمي إلى جعل المؤسسات الأمنية الصومالية مسؤولة عن أمن المواطنين وتقوم على احترام القانون الدولي لحقوق الإنسان. ولوحظ اتخاذ تدابير حماية وتخفيف من قبيل إقامة نقاط تفتيش، وتعزيز المراقبة، واتخاذ احتياطات معقولة في العمليات محددة الهدف التي ترمي إلى حماية المدنيين.

33- ومع ذلك، لا يزال المدنيون، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان والصحفيون، هدفاً للاغتيالات (التي يُنسب 35 منها على الأقل إلى حركة الشباب) والاستخدام المفرط للقوة من جانب أجهزة الدولة. ولا تزال الخسائر البشرية الناجمة عن الهجمات التي تشنها القوات الأجنبية، مثل الضربات الجوية الأمريكية، تبعث على القلق. واعتُبرت المليشيات العشائرية أيضاً مسؤولة عن أعمال قتل انتقامية غير مشروعة وقعت خلال الفترة قيد الاستعراض.

34- وتدعو الخبرة المستقلة السلطات الصومالية إلى اتخاذ تدابير صارمة لمنع عمليات القتل خارج نطاق القضاء وتعزيز آليات المساءلة الداخلية والخارجية في قوات ومؤسسات الأمن المعنية. وتُحث الخبرة المستقلة أطراف النزاع على احترام القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في سياق الأعمال القتالية.

2- عقوبة الإعدام

35- لم تلغ الحكومة الاتحادية بعد عقوبة الإعدام ولم تعلن وقف تنفيذ أحكام الإعدام. وأفيد بتنفيذ ما لا يقل عن 12 عقوبة إعدام في عام 2019⁽²⁸⁾. ووفقاً للأمم المتحدة، شهدت الفترة الممتدة من 5 آب/أغسطس 2019 إلى 4 شباط/فبراير 2020 صدور ما مجموعه 22 حكماً بالإعدام وتنفيذ 11 عقوبة بالإعدام في الصومال⁽²⁹⁾.

36- ولا يمثل قانون عقوبة الإعدام في الصومال المعايير الدولية لحقوق الإنسان، إذ أن أحكام الإعدام تصدر في جرائم لا يجوز فرض عقوبة الإعدام على ارتكابها. ويُزعم، ولكن لم يؤكد، أن الجيش

(27) S/2019/884، الفقرة 41، وS/2020/121، الفقرة 49، وS/2020/398، الفقرة 44.

(28) انظر www.amnesty.org/download/Documents/ACT5018472020ENGLISH.PDF.

(29) S/2019/884، الفقرة 41، وA/S/2020/121، الفقرة 49.

الوطني الصومالي ينفذ أيضاً أحكاماً بالإعدام، وهو ما يتعارض مع سجل تصويت الصومال في الجمعية العامة فيما يتعلق بعقوبة الإعدام. وفي 3 شباط/فبراير 2020، وافقت الحكومة، بمناسبة تسليم سجن مقديشو ومجمع المحاكم، على عدم إعدام أي شخص محتجز في المجمع⁽³⁰⁾. وتشجع الخبرة المستقلة الصومال على المضي في طريق إعلان وقف اختياري لعقوبة الإعدام.

3- النزاعات بين العشائر وعلى الموارد من المياه والأرض

37- يهيمن النظام العشائري على الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الصومال، ولا سيما في المناطق الريفية. وينظم شيوخ العشائر استخدام الموارد الطبيعية، مثل المراعي والمياه، ويؤدون دوراً مؤثراً في الشؤون السياسية، ويسرون حل النزاعات، ويشرفون على نظام العدالة التقليدية (الحير). فالتنافس على السلطة والأراضي الصالحة للزراعة والمياه يفضي إلى التمييز ضد العشائر الصغيرة وعشائر الأقليات ويغذي النزاع الذي يؤدي أحياناً إلى الموت وتدمير الممتلكات وتشريد السكان. وفي جوبالاند، كان أمن شيوخ العشائر والمرشحين في انتخابات الولايات من الشواغل ذات الأولوية. ففي 17 حزيران/يونيه 2019، في كيسمايو، أطلق مسلحون مجهولون النار على أحد شيوخ عشيرة بيامال وقتلوه في حادثة يشتبه أنها على صلة بالانتخابات⁽³¹⁾. وتتأجج التوترات والنزاعات بين العشائر خلال فترات الجفاف والفيضانات وآفات الجراد التي تشتد إبانها الحاجة، ولا سيما في المجتمعات الريفية الضعيفة، إلى الأراضي الصالحة للزراعة وإلى الحصول على المياه للاستخدام المنزلي والزراعي. وفي 11 نيسان/أبريل 2020، اتفق شيوخ عشيرتي ماجرتين وأورامالي على وقف إطلاق النار في أعقاب اشتباكات متقطعة بين العشيرتين على أراضٍ متنازع عليها جنوب غرب كيسمايو. وقد أسفرت الاشتباكات عن مقتل أكثر من 50 شخصاً في الفترة ما بين 2 شباط/فبراير و2 نيسان/أبريل⁽³²⁾.

38- وتلاحظ الخبرة المستقلة أن مجلس الوزراء لم يوافق بعد على سياسة المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية التي أقرها وزير الطاقة والموارد المائية، كما لم يوافق بعد على مبادرة اتخذها رئيس الوزراء لوضع استراتيجية وطنية لإدارة الموارد المائية. وتحت الخبرة المستقلة السلطات الصومالية على حماية حقوق عشائر الأقليات من خلال تعزيز مشاركة المجتمعات المحلية في تحسين ترتيبات الإمداد بالمياه وبخدمات الصرف الصحي.

39- وتحت الخبرة المستقلة أيضاً السلطات الصومالية على حفر المزيد من الآبار من أجل تحسين إمكانية الحصول على المياه النظيفة وتوافرها. وعلى وجه التحديد، تحت الخبرة المستقلة السلطات على إنجاز المشروع الرامي إلى حفر 100 بئر للتخفيف من حدة النزاعات العشائرية على الموارد والحد من تأثير الجفاف والفيضانات والجراد على المجتمعات المهمشة.

باء- انتهاكات الحق في حرية الرأي والتعبير

40- الحق في حرية الرأي والتعبير مكرس في الدستور الاتحادي المؤقت لعام 2012 وقانون الصحافة لعام 2016، وكذلك في عدد من الصكوك الدولية والإقليمية التي يعد الصومال طرفاً فيها. وفي 14 كانون الثاني/يناير 2020، أقر مجلس الشيوخ التعديلات التي أدخلت على قانون الصحافة لعام 2016. والقانون، بصيغته المعدلة، معروض حالياً على رئيس البلد لكي يصدر مرسوم تنفيذه.

(30) UN Somalia: Country Results Report 2019, p. 20

(31) S/2019/661، الفقرة 19.

(32) S/2020/398، الفقرة 34.

41- وفي حين أنه يمكن اعتبار الموافقة على التعديلات خطوة في الاتجاه الصحيح، فإن القلق يساور الخبرة المستقلة لأن بعض أحكام قانون الصحافة، بصيغته المعدلة، تحد من حرية الرأي والتعبير وتشكل انتهاكاً لأحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، يمكن أن يشكل الحكم الذي يحظر على وسائل الإعلام المستقلة بث الأخبار التي تعتبر ضارة بالمصلحة الوطنية، بما في ذلك في مجالات الأمن والاقتصاد والسياسة العامة، وعدم وجود تعريفات واضحة في القانون لمصطلحات رئيسية من قبيل ”الأخبار الزائفة“ و”التحريض على النزاع أو إثارة النزعات القبلية“ و”الدعاية التي لا أساس لها من الصحة“، ضربين من ضروب الرقابة ووسيلتين من وسائل إسكات الأصوات المستقلة⁽³³⁾. وعلاوة على ذلك، فإن عملية تشكيل وتعيين أعضاء المجلس الصومالي لوسائل الإعلام، الذي تشمل مسؤولياته الوساطة وتسوية الشكاوى، ومنح تراخيص وسائل الإعلام وإلغاءها، وتقديم الجوائز، واتخاذ تدابير تأديبية ضد الصحفيين والمحررين وسائل الإعلام، لا تضمن استقلاليتها ويمكن أن تعزز الرقابة الذاتية⁽³⁴⁾. ووزارة الإعلام، بالإضافة إلى كونها عضواً في المجلس الصومالي لوسائل الإعلام، مسؤولة أيضاً عن التوصية بقائمة أعضاء مجلس الإعلام الصومالي لكي يوافق عليها مجلس الوزراء، الأمر الذي يخول الحكومة سلطات تقديرية مفرطة ويمكنها من السيطرة على وسائل الإعلام. وتحذر الخبرة المستقلة من مغبة استخدام اللوائح الإدارية، مثل التراخيص والغرامات، لممارسة ضغوط لا مبرر لها على وسائل الإعلام أو وقفها أو حظرها.

42- وبمناسبة اليوم العالمي لحرية الصحافة، أعلن الرئيس فرماجو في 3 أيار/مايو 2020 عن إصلاح قانون العقوبات لعام 1964، الذي كثيراً ما يستخدم لقمع حرية وسائل الإعلام والحق في الحصول على المعلومات. وفي تطور إيجابي آخر، وجهت محكمة بنادر الإقليمية، في 21 أيار/مايو، رسالة إلى مكتب المدعي العام تطلب فيها إجراء تحقيقات في مقتل أكثر من 50 صحفياً، وذلك بناءً على شكوى قدمها الاتحاد الوطني للصحفيين الصوماليين. ومع أن هذه التطورات تدعو إلى التفاؤل بزيادة المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد الصحفيين، فإن الحالة لا تزال تبعث على القلق. ففي عام 2020، حلّ الصومال في المرتبة 163 من أصل 180 بلداً مصنفاً في المؤشر العالمي لحرية الصحافة⁽³⁵⁾.

43- وما زالت الخبرة المستقلة تتلقى تقارير عن حالات قتل مزعومة واعتداءات جسدية وحالات اعتقال واحتجاز تعسفية دون توجيه تهمة وأفعال مضايقة وتخويف استهدفت صحفيين، وقيام السلطات الصومالية الاتحادية والولائية وحركة الشباب بمنع قنوات تلفزيونية ووسائل إعلام أخرى من بث برامجها⁽³⁶⁾. وكثيراً ما يتعرض الصحفيون ووسائل الإعلام للاستهداف بسبب نشر تقارير عن المواضيع التي تعتبر ضارة بالمصلحة الوطنية. فعلى سبيل المثال، مُنع صحفيون، في 10 كانون الثاني/يناير 2020، من تغطية انتخابات المجلس التشريعي لولاية غالمودوغ، فقرروا التوقف عن العمل احتجاجاً على ذلك⁽³⁷⁾. ومن أكثر التهم التي توجّه إلى الصحفيين ووسائل الإعلام تهمة نشر ”أخبار كاذبة“، وهي تهمة يُجرّمها قانون العقوبات ويعاقب عليها بالسجن لمدة تصل إلى ستة أشهر، وهي عقوبة منافية لأحكام القانون الدولي.

(33) مشروع القانون المعدّل لقانون الصحافة، المادتان 3 و4.

(34) المرجع نفسه، المادتان 14 و15.

(35) انظر <https://rsf.org/en/ranking#>.

(36) انظر، على سبيل المثال، www.amnestyusa.org/wp-content/uploads/2020/02/Somalia_We-live-in-perpetual-fear.pdf.

(37) انظر <https://sjsyndicate.org/2020/01/13/journalists-covering-galmudug-election-protest-against-restrictions-tv-editor-released/>.

44- ووفقاً لتقرير صدر مؤخراً عن اتحاد الصحفيين الصوماليين، سُجِّل في جميع أرجاء الصومال مقتل 4 صحفيين وتعرض 47 صحفياً للتعذيب الجسدي أو المضايقة وإصابة 7 صحفيين بجروح واعتقال 64 صحفياً اعتقالاً تعسفياً في الفترة ما بين أيار/مايو 2019 وأيار/مايو 2020. وبالإضافة إلى ذلك، تعرضت خمس وسائل إعلام لهجمات، حسبما أفادت به التقارير⁽³⁸⁾. وفي 14 آب/أغسطس 2019، قُتل عدة أشخاص في هجوم بسيارة مفخخة شنته حركة الشباب على قاعدة للجيش في أوطيلي من بينهم مصور يعمل في إذاعة الجيش الوطني الصومالي⁽³⁹⁾. وفي 16 شباط/فبراير 2020، قُتل صحفي مستقل على يد رجال مسلحين مجهولي الهوية في بلدة أفجوي، في ولاية شيبلي السفلى، إثر تلقيه تهديدات عديدة، حسبما قيل. وأفادت التقارير ببدء التحقيق في مقتله⁽⁴⁰⁾. ويُزعم أن مراسلاً كان يعمل في قناة “Kalsan TV” قُتل طعنًا، في 5 أيار/مايو، عندما كان في طريقه إلى منزله أثناء محاولته فض شجار بين رجل وامرأة. ويُدعى أن الصحفي استُهدف عمداً بسبب تغطيته للقضايا السياسية⁽⁴¹⁾.

45- وتحت الخبرة المستقلة السلطات الصومالية على مضاعفة جهودها لتحسين سلامة الصحفيين وأمنهم وتهيئة بيئة مؤاتية يمكنهم العمل فيها بكرامة دون التعرض لأي إساءة. وتحت الخبرة المستقلة أيضاً السلطات على إجراء تحقيقات شاملة في جميع الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد الصحفيين وغيرهم من الإعلاميين.

جيم- تعزيز سيادة القانون والمساءلة

46- يشمل قطاع العدالة الصومالي نظام الحيز التقليدي والشريعة الإسلامية والنظام القانوني الرسمي المستند إلى القانون الوطني والدولي. ولا تزال الهياكل الأساسية لقطاع العدالة هشة بسبب انعدام المساءلة، رغم أن العمل جارٍ على إعادة بنائها تدريجياً. ويبدو أن الآلية البديلة لتسوية المنازعات التي أنشئت لتكملة نظام العدالة الرسمي المتغير زادت من إمكانية الوصول إلى إجراءات تسوية المنازعات، ولكنها لم تفُض إلى تحقيق قدر أكبر من العدالة للنساء والفتيات أو لأفراد المجتمعات المهمشة والأقليات.

47- وترحب الخبرة المستقلة بالتزام السلطات الاتحادية بتعزيز سيادة القانون ومنع الإفلات من العقاب من خلال صياغة قانون عقوبات جديد، وبناء قدرات أفراد الشرطة والعاملين في سلك القضاء، واتخاذ تدابير لإنشاء نظام معونة قضائية⁽⁴²⁾. وترحب الخبرة المستقلة بسن قوانين تقضي بإنشاء لجنة لمكافحة الفساد ولجنة معنية بالأراضي، وهي تحت السلطات الصومالية على ضمان أداء هاتين المؤسستين عملهما على النحو الواجب.

48- بيد أن التأخير في سن تشريعات وطنية حاسمة وفي إنشاء آليات للعدالة يؤديان إلى إضعاف الأطر القانونية والمؤسسية. وما زالت الشرطة غير خاضعة للمساءلة عما تتبعه من أساليب، غير كافية وغير فعالة في معظمها، في ضبط الأمن؛ وما زال افتقار العاملين في سلك القضاء للموارد الكافية والمهارات اللازمة يؤثر سلباً على إقامة العدل على نحو منصف؛ وما زالت الممارسات العرفية غير

(38) انظر <https://feso.org/wp-content/uploads/2020/05/FESOJ-REPORT-2020.pdf>. انظر أيضاً www.nusoj.org/wp-content/uploads/2020/03/Annual-Report-2020.pdf.

(39) المرجع نفسه، الصفحة 4.

(40) المرجع نفسه.

(41) انظر <https://en.unesco.org/news/unesco-director-general-condemns-murder-journalist-said-yusuf>. ali-somalia.

(42) انظر <https://lib.ohchr.org/HRBodies/UPR/Documents/Session24/SO/Somalia.pdf>.

المنظمة التي تتعارض مع قانون حقوق الإنسان تعرقل مكافحة الإفلات من العقاب. وما زالت مراجعة الدستور الاتحادي المؤقت قيد المناقشة منذ أكثر من سنتين دون توافق في الآراء بين السلطات الاتحادية وسلطات الولايات. وتأخر أيضاً إنشاء لجنة خدمة القضاء والمحكمة الدستورية وتفعيلهما.

1- إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

49- تؤكد الخبرة المستقلة مجدداً أن الأولوية القصوى تتمثل في الانتهاء من إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، الذي كان من المفترض أن يتم منذ سنتين تقريباً. ذلك أن إنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان مستقلة ومزودة بالموارد الكافية، وفقاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)، ومحوّلة صلاحية رصد انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها والمساءلة عنها، أمرٌ بالغ الأهمية لتعزيز إمكانية اللجوء إلى القضاء وإنهاء الإفلات من العقاب. فعدم إيلاء الأولوية لتفعيل هذه المؤسسة يقوض التزام الحكومة الاتحادية بإعمال حقوق الصوماليين. وتشجع الخبرة المستقلة السلطات الصومالية على التعجيل بتعيين أعضاء اللجنة على نحو يضمن تمثيل النساء والأقليات والأشخاص ذوي الإعاقة فيها.

2- أجهزة إنفاذ القانون

50- أحرز الصومال قدراً من التقدم في تعزيز ونشر "نموذج جديد للشرطة" من خلال زيادة عدد ضباط الشرطة في جوبالاند، وولاية جنوب غرب الصومال، وهرشيبيلي، وبونتلاندي. ولم يتم بعد سن مشروع قانون الشرطة المعروف على البرلمان الاتحادي. وأدجبت في إجراءات التجنيد في الشرطة مبادئ التحري من سجلات المجندين وفقاً لمعايير حقوق الإنسان والتنوع الجنساني. ويجري حالياً تدريب أفراد الشرطة تدريباً عاماً ومتخصصاً. والتزمت الحكومة الاتحادية، في خطة التنمية الوطنية الصومالية للفترة 2020-2024، بتحسين الخدمات التي تقدمها قوات الشرطة.

51- وتشعر الخبرة المستقلة بالقلق لأن هذه الجهود لم تترجم بعد إلى حماية كافية للمدنيين، ولأنها لا ترقى إلى مستوى المعايير الديمقراطية في عمل الشرطة، ولأن هناك عدة تحديات ماثلة أمام أداء الشرطة عملها بفعالية⁽⁴³⁾. ففي صومالييلاند، مثلاً، تسببت التقارير التي تفيد بانتشار حالات التعسف في استعمال السلطة من جانب ضباط الشرطة وثقافة الإفلات من العقاب في تقويض الثقة بين الشرطة والمجتمع المحلي. ولا تزال معدلات التحقيق في القضايا الجنائية ومقاضاة المتهمين بارتكاب الجرائم منخفضة. وتشعر الخبرة المستقلة بالقلق أيضاً إزاء استمرار استخدام الشرطة للقوة استخداماً مفرطاً ضد المدنيين، والتقارير التي تفيد بأن ضباط الشرطة ما زالوا يعمدون إلى تعذيب المدنيين، لا سيما الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والأشخاص المشتبه في ارتكابهم أعمالاً إرهابية، وإلى ضربهم وتهديدهم ومضايقتهم واعتقالهم تعسفاً⁽⁴⁴⁾. ويعني ضعف قدرات ضباط الشرطة عجز الشرطة عن إنفاذ القوانين المعمول بها تطبيقاً عادلاً، لا سيما في حالات الانتهاكات المرتكبة ضد النساء والأطفال المشردين داخلياً.

52- وتحث الخبرة المستقلة الحكومة الاتحادية على التعجيل باتخاذ التدابير اللازمة لضمان المساءلة عن انتهاكات الشرطة لحقوق الإنسان واتخاذ تدابير إيجابية لبناء الثقة بين ضباط الشرطة والمجتمعات المحلية. وتحث الخبرة المستقلة أيضاً السلطات الصومالية على مواصلة تدريب الشرطة، بالتعاون مع الشركاء الدوليين، لا سيما في مجال التصدي للعنف الجنسي.

(43) UN Somalia: Country Results Report 2019, p. 19

(44) انظر www.amnestyusa.org/wp-content/uploads/2020/02/Somalia_We-live-in-perpetual-fear.pdf

3- المحاكم والنظام البديل لتسوية المنازعات

53- لا تزال القدرة المؤسسية للمحاكم تبعث على القلق بسبب عدم كفاية الهياكل الأساسية والتمويل وضعف قدرات القضاة ووكلاء النيابة وموظفي المحاكم. وقد زادت الحكومة الاتحادية، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، عدد المحاكم المتنقلة إلى 16 محكمة، ووسعت نطاقها لتشمل المناطق المحررة حديثاً التي يتعذر فيها بناء مبان دائمة للمحاكم بسبب انعدام الأمن. وسجلت المحاكم المتنقلة 1 040 قضية في عام 2019، بينما سَوّت المراكز البديلة لتسوية المنازعات 5 051 قضية في الفترة نفسها. وبمن هذا فيما يبدو عن انعدام الثقة في نظام العدالة الرسمي وعن الاعتماد المتزايد على أشكال التحكيم الأخرى⁽⁴⁵⁾.

54- وقادت المحكمة العليا برنامجاً لتدريب المدربين استفاد منه 36 قاضياً ومدعياً عاماً من المحاكم الاتحادية ومحاكم الولايات، بدعم من جهة التنسيق العالمية لجوانب سيادة القانون، وذلك لسد ما تم تحديده من ثغرات في تقييم احتياجات القضاة في مجال التدريب⁽⁴⁶⁾. وتشير الإحصاءات الأخيرة إلى أن تمثيل المحاميات والمدعيات العامات والقاضيات وغيرهن من الموظفين في سلك القضاء لا يزال منخفضاً⁽⁴⁷⁾. وتحت الخبرة المستقلة السلطات على التعجيل بالجهود الرامية إلى توفير سبل الانتصاف والتعويض المناسبة للضحايا وتعزيز السلم والأمن.

55- ولا يزال نظام المحاكم العسكرية في الصومال يعمل رغم الشواغل الخطيرة المتعلقة بسيادة القانون وحقوق الإنسان، لا سيما فيما يتصل بعدم توافر ضمانات المحاكمة العادلة والمحاكمة وفق الأصول القانونية. ومن دواعي القلق أيضاً استمرار ممارسة محاكمة المدنيين في هذه المحاكم. ذلك أن التمثيل القانوني للمتهمين غير كاف في هذه المحاكم، ما عدا في قضية واحدة مسجلة، وهي لا توفر إجراءات الاستئناف، ولا سيما في القضايا التي تنطوي على عقوبة الإعدام، كما أن نظام المحاكم العسكرية يخضع لوزارة الدفاع⁽⁴⁸⁾. وفي 10 كانون الأول/ديسمبر 2019، وافقت الحكومة الاتحادية على خريطة طريق لنقل القضايا التي يكون المحتجزون على ذمة المحاكمة فيها من أفراد حركة الشباب الخطرين للغاية أو أفراداً مرتبطين بحركة الشباب من المحاكم العسكرية إلى محاكم مدنية⁽⁴⁹⁾. ومن دواعي القلق كذلك عدم مراعاة إجراءات المحاكمة العادلة بسبب انعدام الشفافية في إجراءات المحاكم، لا سيما في القضايا التي تنطوي على عقوبة الإعدام.

56- ولا غنى عن المعونة القضائية لتوسيع نطاق الاحتكام إلى القضاء، لا سيما من جانب الفقراء والمهمشين، وهي مصممة لتكملة عمل المحاكم المتنقلة في الصومال. وأفادت الحكومة الاتحادية بأنها وضعت سياسة للمعونة القضائية ويجري حالياً إقرار مشروع قانون وطني للمعونة القضائية. وهذه الخدمات تُقدّم أساساً من منظمات المجتمع المدني، مثل شبكة المعونة القضائية الصومالية. وتشير التقارير إلى أن حوالي 4 068 شخصاً استفادوا من خدمات المعونة القضائية في عام 2019⁽⁵⁰⁾. وتحت الخبرة المستقلة السلطات الصومالية على التعجيل بسن هذه الأطر القانونية من أجل تحسين تقديم الخدمات في نظام العدالة الرسمي.

(45) UN Somalia: Country Results Report 2019.

(46) S/2019/884، الفقرة 68.

(47) UN Somalia: Country Results Report 2019، p. 19.

(48) United States Department of State، country reports on human rights practices for 2019.

(www.state.gov/reports/2019-country-reports-on-human-rights-practices/)

(49) UN Somalia: Country Results Report 2019، p. 20.

(50) المرجع نفسه، الصفحة 19.

57- ولا تزال الآليات التقليدية لتسوية المنازعات تستخدم في المجتمعات المحلية نظراً لإمكانية الوصول الفعلي إليها، وتكلفتها المنخفضة، وشرعيتها في نظر السكان المحليين الذين يلجأون إليها. ومع أن النظام التقليدي لتسوية المنازعات يمكن أن يحسن الاحتكام إلى القضاء في الصومال، فإنه يمكن أيضاً أن يرسخ التمييز ويدعم الممارسات التي لا تمثل المعايير الدولية لحقوق الإنسان، لا سيما ضد النساء والفتيات والأقليات. ففي بعض الأحيان، تشجع قوات الشرطة وأسر ضحايا العنف الجنسي الاحتكام إلى قضايا الحيز وتحيل القضايا إليها. ولم يلق تدخل المدعي العام للدولة ولا البيانات التي أدلى بها بهدف تثبيط هذه الممارسة أي صدى. ومن خلال تنفيذ برنامج مشترك، ساعد كل من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمة العالمية للعمل القانوني الحكومة الاتحادية على إحالة قضايا العنف الجنسي إلى المحاكم الجنائية الرسمية المختصة.

58- وفي خطة التنمية الوطنية الصومالية للفترة 2020-2024، جددت الحكومة الاتحادية التزامها بتحديث النظام التقليدي لتسوية المنازعات ومواءمته إلى أن يتسنى وضع نظم رسمية على جميع مستويات الحكومة لمعالجة مسألة الاحتكام إلى القضاء. وقد يؤدي هذا الالتزام فعالاً إلى تأخير احتكام النساء والفتيات والأقليات إلى القضاء لأن المحاكم التقليدية تطبق معايير وممارسات تمييزية.

دال - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

59- تهدف الحكومة الاتحادية، من خلال خطة التنمية الوطنية الصومالية للفترة 2020-2024، إلى معالجة الفقر، وإصلاح المؤسسات، وتنمية القدرات البشرية، ووضع أطر قانونية وسياسية لتحسين احترام قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني. ومع ذلك، لا تزال التحديات التي يتعين التصدي لها في مجال حقوق الإنسان ماثلةً فيما يتعلق بكفالة عدد من الفرص الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الحيوية. وتنتشر الفوارق الاقتصادية بين الفئات المهمشة والأقليات، على سبيل المثال، بين قبيلتي البانتو والجبوية في صوماليلاند. أما التمييز والاستثمار غير الكافي، فيحدان من فرص حصول النساء والفتيات والمشردين داخلياً واللاجئين والأشخاص ذوي الإعاقة على التعليم.

60- وفاقم النزاع المسلح والنزاع العشائري الدائرين والكوارث الطبيعية، بما فيها الجفاف والفيضانات وآفة الجراد الصحراوي، من محدودية سبل الحصول على المياه وخدمات الصرف الصحي وموارد الأرض، الأمر الذي جعل المجتمعات المهمشة تعيش في عوز.

1- الحصول على التعليم

61- تكفل اتفاقية حقوق الطفل، التي صدقت عليها الحكومة الاتحادية، والدستور الاتحادي المؤقت للفتيات الصوماليات الحق في التعليم الجيد على أساس المساواة الفعلية. ويحمي مشروع القانون الوطني لحقوق الطفل هذه الحقوق⁽⁵¹⁾. ومع ذلك، لا تزال معدلات الالتحاق بالمدارس في الصومال الأدنى في العالم (تبلغ نسبة الاطفال الملتحقين بالمدارس 30 في المائة، 40 في المائة منهم من الفتيات) ولا يزال نظام التعليم ضعيفاً للغاية⁽⁵²⁾.

62- ودعمت السلطات الصومالية، بالتعاون مع شركاء الأمم المتحدة وأصحاب المصلحة الآخرين، برامج تهدف إلى تحسين نظم إدارة المدارس وقدرات المعلمين وبرامج التغذية المدرسية من أجل

(51) S/2019/884، الفقرة 44.

(52) UN Somalia: Country Results Report 2019, p. 36.

زيادة التحاق الفتيات بالمدارس وبقائهن فيها، ولا سيما في المرحلة الابتدائية⁽⁵³⁾. ويعزى هذا التفاوت في المواظبة على الدراسة بين الفتيان والفتيات إلى النزاع الدائر وعدم شعور الفتيات بالأمان في ظلّه وإلى ممارسات ضارة من قبيل تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية والزواج المبكر و/أو القسري. ويمنع ارتفاع الرسوم الدراسية أيضاً فتيات الأسر الفقيرة، لا سيما تلك التي تعيش في المناطق الريفية، من الالتحاق بالمدرسة. فعلى سبيل المثال، تبلغ نسبة النساء الرحل اللائي لم يحصلن على أي تعليم 84 في المائة. وتتعرض الفتيات ذوات الإعاقة، وفتيات المجتمعات الزراعية ومجتمعات الرحل القاطنات في المناطق الريفية والنائية، والفتيات الحوامل والفتيات اللائي يعشن في مخيمات المشردين داخلياً واللاجئين، لأشكال مركبة من التمييز تحول دون حصولهن على التعليم⁽⁵⁴⁾.

63- وترى الخبرة المستقلة أن الصوماليين سيظلون متخلفين عن الركب في جميع جوانب تنميتهم ما لم تستثمر الحكومة في نظام تعليم معزز ومتسق وشامل على الصعيد الوطني.

2- تحسين التمتع بالحقوق المتعلقة بالصحة

64- التزمت الحكومة، في خطة التنمية الوطنية الصومالية للفترة 2020-2024، بمواصلة تحسين فرص الحصول على الرعاية الصحية والنتائج الصحية من خلال التركيز على المواطنين الريفيين، وهم الأقل حصولاً على الرعاية الصحية. وتحيط الخبرة المستقلة علماً بالجهود التي تبذلها السلطات الصومالية بالتعاون مع شركائها في التنمية، بمن فيهم منظمة الأمم المتحدة للطفولة، لوضع استراتيجية الصحة للفترة 2018-2020، واستراتيجية الصحة النفسية للفترة 2019-2023، وأول خريطة طريق صومالية لتوفير الرعاية الصحية للجميع، والمبادئ التوجيهية الوطنية بشأن الإدارة المتكاملة للأمراض حديثي الولادة والأطفال والقبالة.

65- ومع أن هذه الجهود أسفرت عن تحسينات متواضعة، فإن بعض الأطفال والأمهات ما زالوا معرضين أكثر من غيرهم للإصابة بأمراض يمكن تجنبها وعلاجها. وتشير التقديرات إلى أن 73 في المائة من النساء يواجهن مشكلة واحدة على الأقل في الحصول على الرعاية الصحية بسبب ارتفاع التكاليف، أو بعد المسافة التي تفصلهن عن المرافق الصحية، أو اضطرارهن إلى طلب الموافقة. ولا يزال الصومال يسجل أعلى معدل لوفيات الأمهات في المنطقة، وهو يقدر بما عدده 692 حالة وفاة لكل 100 000 مولود حي (أي ما يمثل انخفاضاً مقارنة بالمعدل السابق البالغ 723 حالة وفاة). ويعزى ذلك إلى انخفاض مستويات تنظيم الأسرة، وتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، ومحدودية الرعاية التي تقدمها القابلات الماهرات وقلة إشارتهن في تقديمها، وعدم كفاية فرص الحصول على رعاية التوليد في الحالات الطارئة. وعلاوة على ذلك، لم تحصل ما نسبته 67,7 في المائة من النساء على رعاية سابقة للولادة⁽⁵⁵⁾. ويقدر معدل وفيات المواليد 37,5 حالة وفاة لكل 1 000 مولود حي في عام 2018.

66- وتشعر الخبرة المستقلة بالقلق لأن قابلية السكان للتعرض للجوع والمرض وسوء التغذية زادت بسبب النزاع الدائر، وفترات الجفاف، والفيضانات، وآفة الجراد الصحراوي، الأمر الذي يلقي بعبء ثقيل على كاهل نظام الرعاية الصحية الضعيف أصلاً. ولا غنى عن تحسين نظام وخدمات الرعاية الصحية، لا سيما لفائدة أفراد المجتمعات المحلية الفقيرة والمشردين داخلياً واللاجئين والنساء والأطفال، لإعمال الحق في الصحة إعمالاً تدريجياً.

(53) UN Somalia: Country Results Report 2019, p. 36

(54) The Somali Health and Demographic Survey 2020, pp. 212-213

(55) المرجع نفسه، الصفحات 278-280.

67- وتحت الخبرة المستقلة السلطات الصومالية على التعجيل، بالتعاون مع الشركاء الإنمائيين، باتخاذ إجراءات ترمي إلى إعمال الحق في الصحة إعمالاً تدريجياً من خلال سن أطر قانونية، من بينها مشروع القانون الوطني للمهنيين الصحيين، وعلى وضع سياسة وطنية للصحة واستراتيجية وخطة عمل لتنفيذها، مع تخصيص موارد كافية لها تعادل 15 في المائة على الأقل من الميزانية الوطنية، على النحو الموصى به في إعلان أبوجا بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والسل والأمراض المعدية الأخرى ذات الصلة.

3- تعزيز مشاركة الشباب

68- يشكل الشباب الصومالي ثلثي السكان الذين يصل عددهم إلى حوالي 15 مليون نسمة⁽⁵⁶⁾. وتقر الحكومة، في السياسة الوطنية للشباب للفترة 2017-2021، بأن الشباب الصومالي غير قادر على إعمال حقوقه وعلى الحصول على الخدمات الأساسية وأنه يتطلع إليها لتوفير المساءلة وتلبية احتياجاته. فأكثر من نصف الشباب أميون، كما أن ثلثي من تتراوح أعمارهم بين 15 سنة و24 سنة يعيشون في فقر (وهي نسبة تعزى جزئياً إلى انعدام الأمن الغذائي). وبالإضافة إلى ذلك، يفتقر الشباب إلى التثقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية والخدمات المراعية لاحتياجاتهم، وحوالي 27 في المائة منهم عاطلون عن العمل. وتهدف الحكومة الاتحادية، من خلال السياسة الوطنية للشباب للفترة 2017-2021، إلى إزالة الحواجز المؤسسية التي تعترض تنمية الشباب وإلى تهيئة الفرص التي تمكن الشباب من استغلال قدراتهم استغلالاً كاملاً.

69- وتحيط الخبرة المستقلة علماً بعدد من السياسات والبرامج التي ترمي إلى تمكين الشباب الصومالي والتي تنفذها وزارة الشباب والرياضة بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال، ووكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة، وصندوق بناء السلام، وجهات أخرى. وخلال الفترة قيد الاستعراض، رُوِّج أحد مشاريع تمكين الشباب لمشاركة الشباب في الحياة السياسية في انتخابات ولاية جوبالاند، الأمر الذي أسفر عن ترشح 17 شاباً، من بينهم شابتان، لمناصب في مكتب الولاية في عام 2019. وعلى الصعيد الاتحادي، نظمت اللجنة الانتخابية الوطنية المستقلة دورة لتدريب 40 شاباً يمثلون جميع المناطق لتعريفهم بالعقبات التي تعترض مشاركة الشباب في الحياة السياسية في الصومال.

70- وفي المؤتمر الوطني الرابع للشباب الصومالي، شارك أكثر من 300 شاب يمثلون جميع المناطق في حوار بين الأجيال مع ممثلي الحكومة لاكتساب مهارات التفاوض والمهارات الدبلوماسية. في تشرين الثاني/نوفمبر 2019، اجتذبت قمة مقديشو للتكنولوجيا، التي عقدت تحت شعار "توسيع نطاق الحلول التكنولوجية التي يقودها الشباب من أجل الصومال"، أكثر من 5 000 شخص. وقُدمت تعهدات مالية كبيرة إلى البلد لدعم التقدم والابتكار التكنولوجيين فيه. وقدم الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني بالشباب والتنمية الدعم إلى الحكومة الاتحادية ومجموعات شبابية في تصميم آليات تنسيق ورقابة على الصعيدين الاتحادي والولائي بهدف إشراك الشباب ودعمهم في وضع خطط عمل لإيجاد حلول للشواغل المحلية. وأتاحت هذه الآليات توفير التدريب التقني وفرص العمل في الأجلين القصير والطويل في قطاعي التكنولوجيا والطاقة وغيرها من القطاعات. وفي كانون الثاني/يناير 2020، أطلقت وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة والسلطات الصومالية برنامجاً لفائدة

(56) تبلغ نسبة من تقل أعمارهم عن 35 سنة 75 في المائة من مجموع السكان، ونسبة من تتراوح أعمارهم بين 15 سنة و29 سنة 29 في المائة من مجموع السكان.

الشباب الذين يزاوون الأعمال التجارية لدعم الأعمال التجارية التي يملكها الشباب وتيسير استثمار المصارف الصومالية ومؤسسات التمويل البالغ الصغر فيها.

71- وقد أسهمت هذه الجهود إسهاماً متواضعاً في الحد من تهشيش الشباب في المجتمع وفي زيادة قدرتهم على المطالبة بحقوقهم. وتشعر الخبرة المستقلة بالقلق لأن حياة الشباب لا تزال تنقسم إلى حد كبير بالفقر، وقلة فرص الحصول على التعليم والتدريب، وعدم كفاية الرعاية الصحية والخدمات الأخرى، والبطالة والتمييز الجنساني، من بين أمور أخرى. ولا يزال الشباب الصوماليون الذين يعيشون في المجتمعات الريفية وفي مخيمات المشردين داخلياً واللاجئين يتعرضون لأوجه تفاوت حادة مقارنةً بالشباب الذين يعيشون في الحضر، ولا يزالون مستبعدين من آليات وعمليات الحكم ومن فرص التواصل التي تتيح لهم الاستفادة من فرص العمل عندما تتوفر. والشباب في مناطق النزاع معرضون أيضاً للاختطاف والتجنيد القسري من جانب حركة الشباب.

72- وتحت الخبرة المستقلة السلطات الصومالية على توسيع نطاق برامج الشباب لتشمل المناطق الريفية، وعلى الارتقاء بنوعية التعليم والتدريب والخدمات الصحية وخدمات الحماية الاجتماعية من أجل إخماد شعور الشباب بالسخط والقضاء على تعاطي المخدرات والعنف في صفوفهم، وكلها أمور تؤدي إلى الاضطرابات وإلى تجنيد الشباب في الأنشطة الإجرامية والإرهابية.

هاء- تعزيز حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين

73- تتيح بيئات ما بعد النزاع فرصاً فريدة من نوعها للمرأة لكي تطالب بحقوق الإنسان الواجبة لها والارتقاء بمكانتها في المجتمع. وحتى الآن، لم يصدق الصومال على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ولا على البروتوكول المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب. وعلى الصعيد الوطني، يكفل الدستور الاتحادي المؤقت لعام 2012 حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين، وهو قيد الاستعراض حالياً.

74- ويوفر ميثاق المرأة من أجل الصومال لعام 2019 إطار عمل سياسي للنهوض بحقوق الإنسان للمرأة ولتعزيز جدول أعمال التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية من أجل بناء مجتمع شامل للجميع. ومع أن الحكومة الاتحادية أقرت ميثاق المرأة، فإن النساء والفتيات في الصومال ما زلن يواجهن تحديات في الحصول على التعليم وفي التمثيل في الحياة العامة والمشاركة فيها. وعلاوة على ذلك، تتعرض النساء والفتيات للعنف الجنسي والعنف الجنساني، بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالنزاع، وتشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، والزواج المبكر والقسري.

1- مشاركة المرأة في الحياة العامة

75- تشعر الخبرة المستقلة بالقلق لأن نسبة النساء في المؤسسات الاتحادية والولائية تقل عن 25 في المائة رغم أن ميثاق المرأة دعا إلى مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل في كل منحي من مناحي الحياة المؤسسية والوطنية (وهي دعوة أيدتها النائبات البرلمانيات الصوماليات) وإلى شغلها ما لا يقل عن 30 في المائة من المناصب في مستويات الحكومة الثلاثة جميعها، وفي القطاع الخاص، وفي اللجان المستقلة. وعلاوة على ذلك، لا ينص قانون الانتخابات الذي صدر في شباط/فبراير 2020 ولا الدستور الاتحادي المؤقت على تخصيص حصة دنيا نسبتها 30 في المائة لتمثيل المرأة في مناصب صنع القرار على جميع مستويات الحكومة، مما يجعل بلوغ هذه النسبة مهمة شاقة. والواقع أن تمثيل

المرأة في المجلس التشريعي الجديد لولاية جنوب غرب الصومال انخفض من 22 في المائة إلى 15 في المائة، أي دون النسبة التي يشترطها الدستور، وهي 20 في المائة⁽⁵⁷⁾.

76- ويحول النظام العشائري الذي يهيمن عليه الذكور دون إحراز تقدم في هذا المجال، وهو نظام يتخلل الحياة السياسية والأسرية ويتسم بتفسير الشريعة الإسلامية على نحو يحد من مشاركة المرأة في صنع القرار وفي شغل المناصب القيادية. وقد بذلت وزارة شؤون المرأة وتنمية حقوق الإنسان، بالتعاون مع الأمم المتحدة وبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال وجهات أخرى، جهوداً لتزويد المرأة بما يلزم من مهارات وتدريب ومعارف لتعزيز دورها القيادي في السياسة على الصعيدين الاتحادي والولائي. ودعت الوزارة مؤخراً إلى إنشاء فريق عامل لمعالجة قضايا حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين في إطار إحدى الركائز الأربع للخطة الإنمائية الوطنية في الصومال للفترة 2020-2024، وقد أنشئ الفريق العامل بالفعل استجابة لدعوتها.

2- العنف الجنسي والعنف الجنساني، بما في ذلك العنف الجنسي المرتبط بالنزاع

77- يوفر الدستور الاتحادي المؤقت وقانون العقوبات الصومالي للمرأة قدراً من الحماية من العنف. ولم يتم بعد سن قانون الجرائم الجنسية لعام 2018، الذي من شأنه أن يعزز حماية النساء والفتيات. وسنت ولايات صوماليلاند وبونتلانند وجوبالاند قوانين مماثلة بشأن الجرائم الجنسية، مع بعض الاختلافات، بهدف حماية النساء والفتيات من العنف الجنسي. وعلى الرغم من هذه التطورات، ينتشر العنف الجنسي والجسدي ضد النساء والفتيات ويرتكب في ظل إفلات شبه كامل من العقاب⁽⁵⁸⁾. وتفيد التقارير بأن 76 في المائة من حالات الاغتصاب تحدث في مخيمات المشردين داخلياً، بينما يحدث ما نسبته 14 في المائة منها في المجتمعات المضيفة، وأن نسبة النساء اللائي يبررن العنف العائلي تبلغ 76 في المائة⁽⁵⁹⁾. وتفيد التقارير بوقوع أكثر من 270 حالة عنف جنسي مرتبطة بالنزاع خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ولا تزال الهياكل اللازمة لتنفيذ الأطر القانونية والسياساتية ولمساءلة الجناة ضعيفة. وتتولى وزارة شؤون المرأة وتنمية حقوق الإنسان وشركاء الأمم المتحدة وجهات أخرى تدريب القضاة ووكلاء النيابة وضباط الشرطة على مقاضاة مرتكبي جرائم العنف الجنسي والعنف الجنسي المرتبط بالنزاع. وأنشئت وحدات لحماية النساء والأطفال في بعض مراكز الشرطة.

78- وخلال الفترة قيد الاستعراض، سجلت الأمم المتحدة مئات حوادث العنف الجنسي ضد النساء والفتيات المنسوبة إلى رجال مسلحين مجهولي الهوية، وأفراد مليشيات عشائرية، وعناصر من حركة الشباب، وأفراد من الشرطة والقوات المسلحة الصومالية⁽⁶⁰⁾. ورغم أن عدد الملاحظات الجزائية يتوقع أن يرتفع بعد التدريب التقني، فإنه لا يزال منخفضاً للغاية. وفي معظم الحالات، تفضل الأسر والضحايا تقديم شكوى إلى المحاكم التقليدية، حيث يمكن أن يحصل الذكر من أفراد أسرة الضحية على تعويض أو يُطلب من الجاني أن يتزوج ضحية العنف الجنسي وفقاً لنظام الحير. وقد تمخضت الجهود التي تبذلها السلطات لتغيير هذه الممارسة عن نتائج متباينة. وتخشى الخبرة المستقلة ألا تأخذ العدالة مجراها بالنسبة للمتعاقيات من آثار العنف الجنسي في حال عدم سن قانون الجرائم الجنسية. وتحت الخبرة المستقلة الحكومة الاتحادية على اعتماد مشروع القانون من أجل تعزيز المساواة.

(57) S/2020/398، الفقرات 36-38.

(58) Organization for Economic Cooperation and Development, Gender, Institutions and Development Database متاحة على الرابط التالي: <https://stats.oecd.org/Index.aspx?DataSetCode=GIDDB2019>.

(59) انظر <https://sidrainstitute.org/wp-content/uploads/2019/06/Rape-Policy-Brief.pdf>.

(60) S/2019/884، الفقرة 49، وS/2020/121، الفقرة 56، وS/2020/398، الفقرة 52، وS/2020/487، الفقرات 43-45.

3- الممارسات الضارة

79- يحظر الدستور الاتحادي المؤقت تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، غير أن هذه الممارسة منتشرة على نطاق واسع⁽⁶¹⁾. وعلى المستوى الاتحادي، عُرض على البرلمان، في عام 2018، مشروع قانون ينص على وضع إطار لمكافحة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية في الصومال⁽⁶²⁾، ونظر برلمانا ولايتي جوبالاند وبونتلاندي في 14 و 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، على التوالي، في مشروعين قانونين يحظران تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية في هاتين الولايتين⁽⁶³⁾.

80- ومع أن هذه الخطوات تعتبر خطوات هامة في الاتجاه الصحيح، فإن الممارسات الضارة استمرت بلا هوادة، بل زادت في بعض الحالات. ووفقاً للمعلومات الواردة في الدراسة الاستقصائية للصحة والخصائص الديمغرافية في الصومال لعام 2020، تعرضت 99 في المائة من الفتيات والنساء الصوماليات اللائي تتراوح أعمارهن بين 15 سنة و 49 سنة لتشويه أعضائهن التناسلية، وتعتقد 72 في المائة من النساء أن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية فريضة دينية. وعلى الرغم من هذه النتائج، فإن تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية يشكل خطراً على صحة ورفاه النساء والفتيات اللائي يتعرضن له ويشكل انتهاكاً لحقوق الطفل. غير أن الاستراتيجيات الحالية التي تنتهجها السلطات الصومالية للتغلب على مقاومة مشاريع القوانين التي تحظر هذه الممارسة من جانب الزعماء الدينيين والتقليديين الذين يعترضون على السن القانونية الحالية لزواج الفتيات ويرغبون في تخفيضها إلى 15 سنة، الأمر الذي ينطوي على مخاطر صحية بدنية ونفسية كبيرة، تشمل الوفاة في بعض الحالات، تبدو غير فعالة. وتشعر الخبيرة المستقلة بالقلق لأن التأخير المستمر في اعتماد مشاريع القوانين المذكورة يعرض الفتيات لمعاملة قاسية ومهينة ويقوض الجهود المبذولة لتجريم أفعال التعذيب وتوفير سبل الانتصاف للمتعايفات من هذه الممارسة.

81- وتبحث الخبيرة المستقلة السلطات الصومالية على التعجيل بالمشاورات والحوارات الوطنية الجارية مع أصحاب المصلحة الرئيسيين بشأن مسألة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، وذلك بهدف التوصل إلى توافق في الآراء بشأن العقوبات المتبقية، واعتماد مشروع قانون حظر تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية ومشروع قانون الجرائم الجنسية، وتقديم المساعدة للضحايا، وتنفيذ برنامج وطني لمكافحة هذه الممارسة الضارة.

واو- حماية الأطفال من النزاع المسلح

82- أقرت الحكومة الاتحادية بضرورة وضع الأطفال في صميم برنامجها الإنساني والإنمائي، والتزمت بتعزيز حماية الأطفال من آثار النزاع من خلال تعزيز الأطر التشريعية والمؤسسية على الصعيد الوطني، بسبل منها صياغة مشروع قانون شامل لحقوق الطفل يتماشى مع التزاماتها بموجب اتفاقية حقوق الطفل. وفي هذا الصدد، ترحب الخبيرة المستقلة باعتماد خريطة طريق، في تشرين الأول/أكتوبر 2019، لتنفيذ خطتي العمل اللتين تم التوقيع عليهما مع الأمم المتحدة في عام 2012، واللتين تهدف إحداهما إلى إنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم في الجيش الوطني الصومالي، والأخرى إلى منع قتل وتشويه الأطفال ووضع حد لهما. وتلاحظ الخبيرة المستقلة أيضاً أن العمل جار على وضع الصيغة النهائية لاستراتيجية وطنية لمنع تجنيد الأطفال وتيسير إطلاق سراحهم وإعادة إدماجهم.

(61) الدستور الاتحادي المؤقت، الفقرتان 2 و 4 من المادة 15.

(62) S/2019/884، الفقرة 53.

(63) S/2020/121، الفقرة 59.

83- وعلى الرغم من هذه الجهود، لا يزال الأطفال يتضررون من النزاع المسلح في الصومال. ففي عام 2019، تحققت الأمم المتحدة من وقوع 3 709 انتهاكات جسيمة ضد 2 959 طفلاً (2 436 فتى و 523 فتاة). وتبين أنه تم تجنيد أطفال، لا تتجاوز أعمار بعضهم 8 سنوات، واستخدامهم في النزاع، وقتلهم وتشويههم، واغتصابهم وتعريضهم لأشكال أخرى من العنف الجنسي، كما استُهدف الأطفال في الهجمات التي شنت على المدارس والمستشفيات، واختطفوا ومُنِعَ إيصال المساعدات الإنسانية إليهم⁽⁶⁴⁾. ولا تزال حركة الشباب المسؤولة الرئيسية عن ارتكاب هذه الجرائم، تليها قوات الأمن الحكومية الاتحادية والولائية والمليشيات العشائرية⁽⁶⁵⁾.

84- وفي مجال قضاء الأحداث، تلاحظ الخبرة المستقلة أن البرلمان ينظر حالياً في مشروع قانون قضاء الأحداث. غير أنها تشعر بالقلق لعدم الاعتراف بالأطفال الملحقين بالجماعات المسلحة على أنهم ضحايا، ولا استمرار احتجازهم بسبب إلحاقهم بجماعات مسلحة ومحاكمتهم أمام محاكم عسكرية. كما تشعر بالقلق إزاء عدم اتساق تطبيق إجراءات التشغيل الموحدة لتسليم الأطفال المنفصلين عن الجماعات المسلحة، الموقعة في عام 2014، وإزاء قلة عدد برامج إعادة الإدماج.

85- وتؤيد الخبرة المستقلة التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام الأخيرين عن الأطفال والنزاع المسلح⁽⁶⁶⁾. وتحث الخبرة المستقلة بوجه خاص الحكومة الاتحادية على معاملة الأطفال الملحقين بالجماعات المسلحة على أنهم ضحايا بما يتماشى مع مبدأ مصالح الطفل الفضلى. كما تحث الحكومة الاتحادية على التعجيل باعتماد مشروع قانون حقوق الطفل، المعروض حالياً على مجلس الوزراء لكي يناقشه ويقرّه، ومشروع قانون قضاء الأحداث. وعلاوة على ذلك، تشجع الخبرة المستقلة الحكومة الاتحادية على التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، والميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته.

سادساً- التعاون التقني وخطة التنمية الوطنية الصومالية للفترة 2020-2024

86- أحرز الصومال تقدماً في تنفيذ جدول أعماله المتعلق بحقوق الإنسان، ويعود ذلك إلى حد كبير إلى قوة شراكته مع المجتمع الدولي، التي تتجلى في الأطر المتعاقبة للمساءلة المتبادلة. وقد سلم مجلس حقوق الإنسان، في قراره 33/42، بأهمية وفعالية تقديم المساعدة الدولية إلى الصومال، بما في ذلك في ميدان حقوق الإنسان، كما سلم بضرورة تعزيز تنسيق واتساق ونوعية المساعدة المقدمة في مجال تنمية القدرات، وأكد من جديد ضرورة عقد اجتماعات منتظمة لمنتدى الشراكة المعني بالصومال.

87- وفي منتدى الشراكة الصومالي، المعقود في مقديشو في تشرين الأول/أكتوبر 2019، قيّم المشاركون التقدم المحرز منذ عام 2018 واتفقوا على الإجراءات التي يتعين اتخاذها على سبيل الأولوية لمواجهة التحديات المتبقية في عملية الانتقال في الصومال. وعلاوة على ذلك، أقر المشاركون إطاراً للمساءلة المتبادلة لعام 2020 يحدد تدابير عاجلة وشاملة للإصلاح السياسي مثل اعتماد دستور اتحادي معدّل بحلول حزيران/يونيه 2020، وسن قانون الانتخابات، وإجراء الانتخابات في أواخر عام 2020 أو أوائل عام 2021، وإنشاء المحكمة الدستورية ولجنة خدمة القضاء. وتشمل الإصلاحات الأمنية وإصلاحات قطاع العدل إعادة تشكيل بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال وتسريع وتيرة تنفيذ

(64) A/74/845-S/2020/525، الفقرات 136-147. انظر أيضاً S/2020/174.

(65) المرجع نفسه.

(66) A/74/845-S/2020/525، الفقرات 136-147، و S/2020/174، الفقرات 78-88.

إصلاحات قوات الأمن الصومالية، بما في ذلك لتوفير الأمن أثناء الانتخابات وفي مقديشو. وفي مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية، أوليت الأولوية لتمكين الشباب، وإيجاد فرص العمل، وتقديم الخدمات الاجتماعية، والإنعاش، والمساعدة الإنسانية. والتزم الشركاء الدوليون الذين شاركوا في اجتماع المنتدى بدعم الحكومة الاتحادية في استيفاء معايير المبادرة المتعلقة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون.

88- وفي كانون الأول/ديسمبر 2019، أطلق رئيس الصومال خطة التنمية الوطنية الصومالية للفترة 2020-2024. وتتناول الخطة قضايا شاملة لعدة قطاعات، منها المسائل الجنسية، وقضايا حقوق الإنسان وغيرها من الشواغل في مجال العدالة الاجتماعية وتدججها في إطار أربع ركائز، هي: السياسات الشاملة والخاضعة للمساءلة عنها؛ والديمقراطية وسيادة القانون؛ والتنمية الاقتصادية؛ والتنمية الاجتماعية. وإثر نجاح جهود الدعوة التي بذلتها وزارة شؤون المرأة وتنمية حقوق الإنسان، أنشئ فريق عامل قائم بذاته معني بحقوق الإنسان والشؤون الجنسية والإدماج. ويتوقف تنفيذ الخطة، التي تسهم في توجيه جهود التخطيط، على الدعم المقدم من الشركاء الدوليين وتعاونهم. وتتماشى الأولويات المدرجة في الخطة مع إطار المساءلة المتبادلة لعام 2020.

89- وواصلت الجهات المانحة دعم الصومال على الصعيدين الاتحادي والولائي من خلال تقديم المساعدة التقنية في وضع الأطر القانونية والسياساتية، وبرامج التدريب لبناء القدرات البشرية، وتمويل الهياكل الأساسية والاحتياجات الإنسانية، لا سيما لمواجهة الأثر السلبي لجائحة كوفيد-19. ورغم أن قطاع الصحة تضرر بشدة، فإن الحكومة الاتحادية لم تحد عن مسارها وظلت على تقيدها بالتزاماتها الدولية. وتحث الخبرة المستقلة الحكومة الاتحادية وشركاءها الدوليين على مواصلة السير على درب التعاون لتعزيز وحماية حقوق الإنسان لجميع الصوماليين.

سابعاً- الاستنتاجات وآفاق المستقبل

90- تعترف الخبرة المستقلة بالتقدم الذي أحرزته حكومة الصومال الاتحادية في تعزيز الأطر القانونية والسياساتية لحقوق الإنسان، وتصميم الاستراتيجيات وخطط العمل، وإنشاء الآليات وحشد التعاون الدولي والدعم من المانحين لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في سياق التعافي. فقد وضعت الحكومة الاتحادية رؤية للسير بالصومال على درب التحول لكي يصبح أمة تنعم بالعدل والاستقرار والازدهار. ويتيح إجراء أول انتخابات من نوعها على أساس مبدأ الصوت الواحد للشخص الواحد منذ أكثر من 50 عاماً فرصة عظيمة للتغيير المفوضي إلى التحول. بيد أن العملية الانتخابية محفوفة بتحديات قد تعرقل مسار التقدم.

91- فخلال الفترة قيد الاستعراض، عانت العمليات الرئيسية لحقوق الإنسان من تأخيرات مفرطة، الأمر الذي زاد من صعوبة التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان. وتحث الخبرة المستقلة السلطات الصومالية على التعجيل باعتماد جميع التدابير التشريعية المتعلقة، بما فيها الدستور الاتحادي المعدل، ومشروع قانون الجرائم الجنسية، ومشروع قانون تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية، ومشروع قانون قضاء الأحداث، ومشروع قانون حقوق الطفل، والتعديلات التي أدخلت على قانون الصحافة لعام 2016، كما تحثها على الانتهاء من إنشاء لجنة وطنية لحقوق الإنسان، ولجنة خدمة القضاء، والمحكمة الدستورية.

92- وترحب الخبرة المستقلة بالإجراءات السريعة التي اتخذتها السلطات الصومالية لوقف انتشار جائحة كوفيد-19 في خضم النزاع المسلح الدائر والأزمات الإنسانية الحالية. غير أنها تشعر بالقلق لأن بعض التدابير الرامية إلى احتواء الجائحة أسهمت في زيادة انتهاكات حقوق

الإنسان، بما في ذلك القتل غير المشروع للمدنيين، والاعتقال والاحتجاز التعسفيين للصحفيين، والعنف الجنسي ضد النساء والفتيات. وتحت الخبرة المستقلة السلطات الصومالية على وضع آليات فعالة تكفل حماية المدنيين ومساءلة الجناة. وتشجع الخبرة المستقلة الحكومة الاتحادية على مواصلة توسيع نطاق البرامج الوطنية بحيث لا تقتصر على المساعدة الإنسانية وتشمل الأشخاص ذوي الإعاقة واللاجئين والمشردين داخلياً، وأفراد الأقليات والمجموعات المحرومة، ولا سيما من يعيشون في المناطق الريفية، وقطاعي الصحة والتعليم، وبحيث تكفل توفير الفرص للشباب. وينبغي أن ترافق هذه البرامج حملات توعية واسعة النطاق. فبدون هذه الآليات، سيتعذر الوفاء بالحد الأدنى من الالتزامات والمعايير المتعلقة بحقوق الإنسان.

93- وسعيًا إلى تلبية طلب مجلس حقوق الإنسان إعداد خطة للمرحلة الانتقالية تتضمن خطوات ومعايير واضحة وتفضي إلى تعاون مواضيعي أعمق مع الإجراءات الخاصة والخبراء الآخرين، بما في ذلك مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، شرعت الخبرة المستقلة في إجراء مشاورات مع الجهات الحكومية وغير الحكومية والجهات المعنية المتعددة الأطراف. غير أنها ترى أن المشاورات التي أجريت حتى الآن غير كافية للاسترشاد بها في وضع خطة انتقالية شاملة وجامعة في مجال حقوق الإنسان.

94- وفي ضوء ما أبرزه هذا التقرير من تحديات في مجال حقوق الإنسان، حددت الخبرة المستقلة سبعة مجالات يمكن أن تشكل أساساً لاعتبارات أولية لوضع معايير خطة المرحلة الانتقالية على مدى السنوات الأربع المقبلة، مع مراعاة الأولويات المحددة في خطة التنمية الوطنية الصومالية للفترة 2020-2024، والبرنامج المشترك لحقوق الإنسان، والخطة الانتقالية لإصلاح قطاع الأمن، والالتزامات الحالية المتعهد بها بموجب إطار المساءلة المتبادلة، والتوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان والمقدمة استناداً إلى أهداف التنمية المستدامة. والمجالات السبعة هي: (أ) تعزيز الأمن والسلم والمصالحة من أجل حماية المدنيين أثناء النزاع؛ (ب) توطيد دعائم سيادة القانون والمساءلة والعدالة الانتقالية؛ (ج) ضمان احترام حرية الرأي والتعبير والتجمع وتكوين الجمعيات؛ (د) تعزيز حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين في جميع مناحي حياة المجتمع؛ (هـ) ضمان احترام حقوق الطفل في سياق النزاع المسلح، وتعزيز قضاء الأحداث، وتمكين الشباب؛ (و) تعزيز الحق في الحصول على المياه وخدمات الصرف الصحي، وصحة النساء والأطفال، والحصول على التعليم الجيد؛ (ز) حماية حقوق المشردين داخلياً واللاجئين والأشخاص ذوي الإعاقة والأقليات.

95- وتتطلع الخبرة المستقلة إلى إجراء المزيد من المشاورات مع جميع الجهات المعنية لوضع مؤشرات مناسبة وإثراء مقترح الخطة. ولتيسير تنفيذ الخطة، تشجع المقررة الخاصة السلطات الصومالية على وضع عمليات جمع البيانات المتعلقة بحقوق الإنسان وتحليلها وتبويبها والإبلاغ عنها، وإنشاء آلية رصد وتقييم متعددة أصحاب المصلحة لإجراء تقييم سنوي للخطة.